



مجلة جامعة طبرق للعلوم الاجتماعية والإنسانية

مجلة علمية محكمة تصدر ربع سنوياً

إشكالية الحسن والقبح بين العقل والنقل

د. سليمان أبوبكر صالح محمد الحباس

جامعة طبرق / كلية التربية

أستاذ مساعد رئيس قسم الدراسات الإسلامية

elhabony1963@gmail.com

00218917451078

العدد: السابع

يوليو 2021

Summary

The issue of improvement and ugliness has occupied many intellectuals, scholars and jurists from the earliest ages to the present day, as it is rarely agreed that a researcher in the humanities without referring to it, because of its relation to the science of speech and ethics, jurisprudence and its origins, and the scholars of speech take good ness and ugliness as the basis for his judiciary The problem is that they are good and ugly, as they improve the good and ugly, and the one who is mentally good and ugly does not impose on God a mandate, but is inferred through his attributes, and the fact that Islamic law is the final and final conclusion and the judgments in it are fixed, Any legitimate rule that derives its rule from sharia is permanent, so hassan is hassan after all and the ugly is ugly.

We cannot deny that the mind is a detector of goodness and ugliness, because man was born broken that Hassan Hassan and ugliness are ugliness, and most jurists say that the mind realizes the good and the ugliness of deeds, and this realization does not necessarily require the consent of Islam, there are many differences and opinions in Hassan. And the ugliness in that they are realistic things that do not differ and do not change by science or ignorance, will and choice and not, or are they from the mind and differ in faces and considerations, so beating the orphan to discipline him is good and beating him unjustly ugliness, or these two The two things are due to the command and prohibition, and what Allah almighty has ordered is good and what he has forbidden is ugly, because they are subjective and it is difficult to understand the mind for them.

The reason may improve or actually, when God is ugly, and he is ugly, and god is good, and the mind realizes that faith is good as well as justice, and recognizes disbelief is ugly as well as injustice, but the realization of this good or ugly is because of the connection of reason to religion.

الملخص

لقد شغلت قضية التحسين والتقييح بال كثير من المفكرين والعلماء والفقهاء منذ أقدم العصور إلى يومنا هذا، إذ قلما يتفق أن يخوض باحث في العلوم الإنسانية دون أن يشير إليها، لعلاقتها بعلم الكلام والأخلاق، والفقه وأصوله، وعلماء الكلام يتخذوا الحسن والقبح أساساً لقضائه البات في المسألتين الحسن والقبح، حيث إنهم يحسنون الحسن ويقبحون القبيح، والقائل بالحسن والقبح العقليين لا يفرض على الله تكليف، بل يستدل من خلال ما عنده من صفات، وكون الشريعة الإسلامية هي الخاتمة والأخيرة والأحكام فيه ثابتة، وكل حكم شرعي يستمد حكمه من الشريعة فهو حكم دائم، فيكون الحسن حسن على كل حال والقبح قبيح.

لا نستطيع أن ننكر أن العقل كاشف للحسن والقبح، وذلك لأن الإنسان ولد مفطوراً على أن الحسن حسن والقبح قبح، وأغلب الفقهاء يقولون بأن العقل يدرك الحسن والقبح من الأفعال، وهذا الإدراك ليس بالضرورة أن يستلزم موافقة الشرع، تعددت الاختلافات والآراء في الحسن والقبح في إنهما من الأمور الواقعية التي لا تختلف ولا تتغير بالعلم أو الجهل، والإرادة والاختيار وعدمه، أم أنهما مما يدركه العقل ويختلفان بالوجوه والاعتبارات، فضرِب اليتيم تأديباً له يكون حسناً وضرِب ظلاماً قبحاً، أو إن هذين الأمرين يرجعان إلى الأمر والنهي، فما أمر به الله سبحانه وتعالى فهو حسن وما نهى عنه فهو قبيح، فالأمران يكونان ذاتيان ومن الصعب إدراك العقل لهما.

والعقل قد يحسن أمر أو فعلاً وهو عند الله قبيح، ويقبح أمراً عند الله حسن، والعقل يدرك إن الإيمان حسن وكذلك العدل، ويدرك الكفر قبيح وكذلك الظلم، ولكن إدراك هذا الحسن أو القبح هو بسبب ارتباط العقل بالدين، فإن هذا الاستحسان العقلي لهذه الأفعال جاء بعد بيان الشريعة لهذه الأفعال، ومساعدة إدراك العقل على ذلك هو بعث الأنبياء الذين وضحو الشرع، ومع هذا قد يستحسن العقل الشرك ويقبح الإيمان كما حدث في بداية الإسلام.

إشكالية الدراسة:

تتبلور إشكالية الدراسة بأن الحسن والقبح لا تخضع لأية غاية ، ولا شك إن هذه الإشكالية تهم الفكر من ناحية الربط بين الحسن والقبح وربطها بالواقع والشرع، وبرزت هذه الإشكالية للجدل الناشئ حولها.

أسباب اختيار البحث :

تم اختيار هذا البحث بناء على إشكالية تُعد من بعض الإشكاليات المهمة والشائكة عند، الفقهاء والمفكرين ، منهم من يرى إن الحسن والقبح له علاقة بالشرع ومن يرى أنه أمر عام يخص الفكر، وبناء على وجود تلك الإشكالية في الواقع تم اختيار هذا الموضوع .

الهدف من البحث :

الهدف من البحث التعريف والتوضيح للخطأ الذي يقع فيه بعض الناس في الحكم على هذه الإشكالية دون النظر إلى مضمون المشكلة ، والهدف منها هو توضيح الغامض والحقيقة التي أصبحت مشكلة قائمة عند بعض رجال الدين والمفكرين.

أهمية الدراسة :

تُعد هذه الإشكالية مشكلة لها مكانة كبيرة عند في المجتمع ، نظراً لما يوجد من اختلاف بين المفكرين ورجال الدين وبين عامة الناس ، إلا أنه يوجد تعارض كبير بينهم في هذه المشكلة.

منهج الدراسة:

والمنهج المتبع في البحث هو المنهج التاريخي وبعض من المنهج التحليلي المقارن كلما دعت الضرورة إلى ذلك .

المقدمة:

تُعد إشكالية الحسن والقبح من الإشكاليات التي كانت ولا زالت على مر العصور من المشكلات الصعبة، ولم يوجد لها حل نهائي عبر التاريخ، وكتب فيها كثير من المفكرين والمثقفين، وللعقل في الشريعة الإسلامية له مكانة خاصة، ولقد تطرق الإسلام إلى تكريم العقل الإنساني، والعلاقة بين العقل والنقل عند المسلمين كانت شائكة، والكلام عنها عند الفقهاء والمفكرين المسلمين، مثل رسالة القاسم الرسي " ت 246 هـ" التي تعد من أقدم الرسائل التي عن العلاقة بين العقل والنقل إذ تتبنى تأسيس حجة النقل على العقل.

لقد جعلت المعتزلة العقل هو الأساس، وهو في المقدمة عن الأدلة النقلية ويدل هذا على أنهم اتخذوا العقل مشرعاً في الدين وهذا أمر منافي للشريعة، الحسن والقبح عند أهل العقل كالمعتزلة أمر عقلي، والعقل عندهم لا يعارض النقل، وإن كان النقل يعارض العقل فيجب أن يبذل المجهود لكي يتمشى ويتكيف مع العقل، وإن كانت مسألة الحسن والقبح عند الأشاعرة مردها إلى الله، فإن الحسن والقبح شرعيان، وكذلك الثواب والعقاب، وليس للعقل أي دور بهما، ونفيهما لإدراك العقل لحسن الأشياء أو قبحهما فهو أمر يرجع إلى الثواب والعقاب، وليس على مطلق الإدراك، الإنسان عندما يرتكب القبح فإنه يرتكبه لأسباب منها أما أنه يجهل هذا الفعل القبيح أو إحساسه بأنه بحاجة إليه، والذي يفقد هذه الأسباب لا يصدر عنه القبح، والله سبحانه وتعالى لا يصدر عنه القبح.

بيد أن المعتزلة والأشاعرة والظاهرية وأهل السنة وحتى الشيعة، متفقون على أن العقل حجة في إدراك المدركات العقلية كحسن الحسن، وقبح القبيح، وكذلك متفقون على استحالة جمع الضدين، والخلق عند أبي حامد الغزالي عبارة عن هيئة راسخة في النفس، تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر، من غير حاجة إلى فكر وروية، والخلق عنده حسن وقبيح، فإن كان الفعل الصادر عن النفس جميلاً محموداً عقلاً وشرعاً سمى الفعل خلقاً حسناً، وإن كان الصادر عنها فعلاً قبيحاً سمى خلقاً سيئاً، أما العقل عند الظاهرية محل اعتبار، وهم ليسوا أعداء للعقل وحتى وإن كانوا ممن ينكروا حجية القياس في أحكام الشريعة.

إن أهل الظاهرية لم ينكروا العقل مباشرة ولكن رأوا إن العقل يدخل في أمور مثل الحسن والقبح واستحالة اجتماع ضدين، والكل أكثر من الجزء، إذن الظاهرية لم ينكروا العقل ولكن بعض الظن من الناس هو ما جعلهم يقولون إنهم انكروا العقل، وأهل السنة يعدون وسط بين المعتزلة والأشاعرة وذلك لموافقة أهل السنة المعتزلة في قولهم إن الأفعال حسناً وقبحاً ذاتيين يمكن إدراكه بالعقل، ولكن كانت المخالفة في ما حسنه العقل على الله وحرّموا عليه ما قبحه عقولهم، وخالف أهل السنة الشاعرة في إن الأفعال لم تثبت لها صفة الحسن والقبح إلا من الشرع، وعندما يكون هناك حسن وقبح ويروج العقل أحدهما فإن هذه القضية تكون واضحة للعقل ومدرّكها، ومن خلال هذا الإدراك قال بحسنها أو قبحها، وهنا تتضح قضية الضدين أليس العدل ضد الظلم، فالعدل حسن والظلم قبيح، ولهذا يمتنع اجتماع الضدين أو ارتفاعهما.

إشكالية الحسن والقبح بين العقل والنقل:

للعقل في الشريعة الإسلامية مكانة خاصة، ولقد تطرق الإسلام إلى تكريم العقل الإنساني في عديد من الصور منها قوله تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ } البقرة: 170، وكثيراً ما يختم سبحانه وتعالى آيات ذكره الحكيم بقوله: "أفلا يعقلون"، والعقل هو مناط التكليف، ومتعلق التكليف يجب أن يكون محل اهتمام، وقال النبي - صلى الله عليه وسلم: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ عَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنْ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ وَعَنْ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ أَوْ يُفِيقَ¹.

تكلم أبو حامد الغزالي عن معنى العقل لكونه اسم مشترك يطلق على عدد من المعاني فقال: ((وكذلك إذا قيل: ما حد العقل؟ فلا تطمع في أن تحده بحد واحد، فإنه هوس، لأن اسم العقل مشترك يطلق على عدة معانٍ، إذ يطلق على بعض العلوم الضرورية، ويطلق على الغريزة التي يتهيأ بها الإنسان لدرك العلوم النظرية، ويطلق على العموم المستفادة من التجربة حتى إن لم تحنكه التجارب بهذا الاعتبار لا يُسمى عاقلاً، ويطلق على من له وقار وهيبة وسكينة في جلوسه وكلامه، وهو عبارة عن

¹ - سنن النسائي، باب من لا يقع طلاقه من الأرواح، رقم 3432، 6 \ 156.

الهدوء فيقال: "فلان عاقل" أي فيه هدوء، وقد يطلق على من جمع العمل إلى العلم حتى إن المفسد وإن كان في غاية من الكياسة يمنع عن تسميته عاقلاً.... فإذا اختلفت الاصطلاحات فيجب بالضرورة أن تختلف الحدود².

العقل في اللغة: 1- الجمع يقال: "رجل عاقل" أي: جامع لأمره ورأيه، مأخوذ من: "عقلت البعير" إذا جمعت قدامه³.

2- الحبس، مأخوذ من قولهم: "قد اعتقل" إذا حبس رفع الكلام⁴.

3- الفهم، يقال: "عقل الشيء يعقله عقلاً" إذا فهمه⁵.

4- المسك "عقل الدواء بطنه يعقله عقلاً": أمسكه، وقيل: أمسكه بعد استطلاقه⁶.

5- الملجأ، يقال: "فلان معقل لقومه" أي: هو ملجأهم⁷.

العلاقة بين العقل والنقل عند المسلمين كانت شائكة، والكلام عنها عند الفقهاء والمفكرين المسلمين، مثل رسالة القاسم الرسي "ت 246هـ" التي تعد من أقدم الرسائل التي عن العلاقة بين العقل والنقل إذ تتبنى تأسيس حجة النقل على العقل.

ظهرت في فترة من الفترات حركة عقلية تجلت بتأسيس الأصول المعرفية، كما عند أهل الاعتزال في أصولهم الخمسة "التوحيد والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، وهذا ما جعل المذاهب تتميز بعضها عن بعض، ولقد تأثر الغزالي بمعلمه الإمام الجويني

² - أبو حامد الغزالي، المستصفى، تحقيق: محمد عبدالسلام عبدالشافى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، ص 20.

³ - ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط1، 1990م، مادة عقل، 11 \ 458.

⁴ - نفسه، 11 \ 458.

⁵ - لسان العرب، 11 \ 459.

⁶ - الفيروز، القاموس المحيط، دار الفكر، بيروت، 1978م، مادة العقل، 4 \ 18.

⁷ - نفسه، 4 \ 19.

حيث أدخل "المنطق" كمنهج، والعلاقة بين العقل والنقل لم تظهر دفعة واحدة، فقد مرت بمخاض عسير، فأنجبت عدة اعتقادات منها الإقرار بالحجة العقلية وكون العقل مقدماً عن الشرع.

عرف السرخسي الحنفي العقل بقوله: بمنزلة السراج فإنه نور تبصر العين به عند النظر فترى ما يدرك بالحواس، ليس لأن السراج يوجب رؤية ذلك، ولكنه يدل على معرفة ما هو غائب عن الحواس من غير أن يكون موجباً لذلك، بل القلب يدرك بالعقل ذلك بتوفيق الله تعالى، وهو في الحاصل عبارة من الاختيار الذي يبتنى عليه المرء ما يأتي به وما يذر مما لا ينتهي إلى إدراكه سائر الحواس⁸.

كما عرفه القاضي أبوبكر بقوله: العقل من العلوم، إذ لا يتصف بالعقل خال عن العلوم كلها، وليس من العلوم النظرية، فإن النظر لا يقع ابتداءً إلا مسبقاً بالعقل، فانهصر في العلوم الضرورية وليس كلها، فإنه قد يخلو عن العلوم بالمحسوسات من اختلت عليه حواسه، وإن كان على كمال من عقله⁹.

يقول الغزالي: هو علم بجواز الجائزات واستحالة المستحيلات¹⁰، ويقول: والوجه أن يقال: هو صفة يتهيأ للمتصف بها درك العلوم والنظر في المعقولات¹¹.

يتضح من خلال التعريفات العديدة للعقل أنه ليس مكتسباً من العبد، بل هو من عند الله، وهو هبة ربانية يُميز الإنسان عن سائر الحيوان، وللعقل دور مهم في مسألة الحسن والقبح فهو ميزان إدراك الحسن والقبح الرئيس، فإذا كان يستخدم العقل في بعض الأمور الشرعية، فهو يستطيع إدراك الحسن والقبح، يقول الشيخ الخضري: والرأي الأول إما أنه مبني على أنه ليس في الأفعال صفات حُسن وقبح

⁸ - محمد بن أحمد السرخسي، أصول السرخسي، لجنة إحياء المعارف النعمانية، تحقيق أبي الوفاء الأفعاني، حيدر آباد الركن، الهند، 1 \ 346 - 347.

⁹ - عبد الملك الجويني، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة، ط2، 1400هـ، 1111.

² - أبو حامد الغزالي، المنحول من تعليقات الأصول، تحقيق: محمد حسن، دار الفكر، دمشق، ط2، 1980م، ص 44.

¹¹ - نفسه، ص 45.

ذاتية بسببها يطلب الله فعلها أو تركها وإنما هو يطلب فعل ما يشاء فيكون حسناً، ويطلب الكف عما شاء فيكون قبيحاً، فلا سبيل للعقل للعلم بحسن فعل أو قبحه إلا متى علم بطلب الله لفعله على لسان رسله أو الكف عنه، وإما مبني على أن الأفعال فيها صفة حسن أو قبح ذاتية، ولكن لا يلزم من اتصافها بذلك أن يكون حكم الله وفق ما أدركه العقل من ذلك، فلا تكليف قبل ورود الشرع فالنتيجة واحدة وهي نفي التكليف مثل ورود الشرع وإن اختلفت العلة.

والرأي الثاني: مبني على اتصاف الأفعال بالحسن والقبح اتصافاً ذاتياً، وأن العقل يمكنه الاستقلال بفهم ذلك قبل ورود الشرائع، وأنه يلزم أن تكون أحكام الله على وفق ما اتصفت به الأفعال من ذلك¹².

بيد أن المعتزلة يقرون بإدراك العقل لحسن الأشياء وقبحها، والأشاعة ينكرون استقلال العقل بإدراك حسن الأشياء وقبحها، والظاهرية يأخذون بالعقل مع إنكار القياس، وكذلك الشيعة عندهم العقل كما قال به المعتزلة بأنه يدرك الحسن والقبح، وأهل السلف يقولون بأن العقل يحسن ويقبح، والعقاب والثواب عندهم شرعيان لا عقليان.

وترى المعتزلة بأن ليس للشرع أن يعترض على حكم العقل بتقبيح ما استحسنته أو تحسين ما استقبجه، لأن ذلك من اختصاص العقل وحده، مع أنهم تنصلوا من هذا القول، وقالوا نحن لم نقصد ذلك، ((ذهب المعتزلة إلى أن الأفعال تنقسم إلى حسنة وقبيحة، فمنها يدرك بضرورة العقل كحسن إنقاذ الغرقى والهللكى وشكر المنعم ومعرفة حسن الصدق وكقبح الكفران وإيلاء البريء والكذب الذي لا غرض فيه، ومنها ما يدرك بنظر العقل كحسن الصدق الذي فيه ضرر وقبح الكذب الذي فيه نفع، ومنها ما يدرك بالسمع كحسن الصلاة والحج وسائر العبادات، وزعموا أنها متميزة بصفة ذاتها عن غيرها بما فيها من اللطف المانع من الفحشاء الداعي إلى الطاعة لكن العقل لا يستقل بدركه))¹³.

لقد جعلت المعتزلة العقل هو الأساس، وهو في المقدمة عن الأدلة النقلية ويدل هذا على أنهم اتخذوا العقل مشرعاً في الدين وهذا أمر منافي للشرعية لقوله سبحانه تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءَ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ

¹² - محمد الخضر بك، أصول الفقه، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط6، 1389هـ، ص 21-22.

¹³ - أبو حامد الغزالي، المستصفي، ص 45.

الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ{الشورى:21، ومع هذا كان في الأصل عند المعتزلة أرادوا أن يكون العقل الطريق الذي يصلوا به إلى الحكم الشرعي، ولكن نتيجة ما قدموه للعقل وتوغلهم فيه تغير اتجاههم إلى تقديس العقل وتقديمه على النقل، ((ذهب جماعة من المعتزلة إلى أن الأفعال قبل ورود الشرع على الإباحة، وقال بعضهم: على الحظر، وقال بعضهم: على الوقوف، ولعلمهم أرادوا بذلك فيما لا يقضي العقل فيه بتحسين ولا تقبيح ضرورة أو نظراً))¹⁴.

والمعتزلة لهم تحيز كبير للعقل حيث كان له أهمية كبرى عندهم، وله نوع من القداسة والحكر للعقل، حيث إنه علم عندهم، وهم يرون إذا كان النقل مخالفاً للعقل فهم لهم وجهة نظر خاصة بهم، وهي أم أن يُرد هذا الاختلاف أو يؤول، والعقل هو الذي يستطيع أن يميز بين الحسن والقبح ((إن الطريق إلى معرفة أحكام هذه الأفعال من وجوب وقبح وغيرهما هو الطريق إلى معرفة غير ذلك، ولا يخلو: إما أن يكون ضرورياً، أو مكتسباً، والأصل فيه أن أحكام هذه الأفعال لابد من أن تكون معلومة على طريق الجملة ضرورة، وهو الموضوع الذي يقول: إن العلم بأصول المقبحات والواجبات والمحسنات ضروري، وهو من جملة كمال العقل، ولو لم يكن ذلك معلوماً بالعقل لصار غير معلوم أبداً، لأن النظر والاستدلال لا يتأتى إلا ممن هو كامل العقل))¹⁵، وعندهم يجب الاستجابة للعقل، فإن كان هناك فعل ما أو شيء ما حسن ويستطيع الإنسان أن يفعله يجب عليه أن يفعله، وسوف ينال الثواب، وإن كان هناك فعل قبيح فيجب أن لا يقوم به الإنسان لأنه من الناحية العقلية قبيح فإن فعله يعاقب عليه وإن تركه أثيب عليه ((القبيح هو ما يقع على وجهه يقتضي في فاعله قبل أن يفعله أنه ليس له فعله إذا علم حاله، وعند فعله يستحق الذم إذا لم يكن يمنع، والحسن ما يوجد مختصاً لغرض وتنتفي وجوه القبح عنه ومن حقه إذا علمه القادر عليه أن يقع كذلك أن يكون له فعل ولا يستحق الذم إذا فعله))¹⁶.

¹⁴ - نفسه، ص 51.

¹⁵ - القاضي عبد الجبار الهمداني، المحيط بالتكليف، تحقيق عمر السيد عزمي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، مصر، ص 234.

¹⁶ - القاضي عبد الجبار، المغني، المؤسسة المصرية للتأليف والنشر، مصر، 17 \ 247.

الحسن والقبح عند أهل العقل كالمعتزلة أمر عقلي، والعقل عندهم لا يعارض النقل، وإن كان النقل يعارض العقل فيجب أن يبذل المجهود لكي يتمشى ويتكيف مع العقل، وإن لم يستطع وجب تأويله بحيث يكون لصالح العقل والشرع أو رده، ومع هذا نجد أن فعل القبح فيه ذم ويعاقب عليه، وفعل الحسن يثاب عليه الإنسان، ((أما الحسن فهو فعل إذا فعله القادر عليه لم يستحق الذم على وجهه، ... وأما القبح فهو فعلة تأثير في استحقاق الذم))¹⁷.

لقد اختلف الفقهاء في مسألة الحسن والقبح العقلي، فالمعتزلة ومن على شاكلتهم يقرون بأن العقل يمكنه أن يدرك الحسن والقبح من الأفعال، أما الشاعرة ومن على شاكلتهم قد انكروا قدرة العقل على إدراك الحسن والقبح من الأفعال ويرجعون إدراك الحسن والقبح إلى النقل.

العقل ليس دائماً مدرك الحسن والقبح، فإن بعض الأفعال يدرك العقل الحسن والقبح فيها، والبعض الآخر من الأفعال يعجز العقل عن إدراك الحسن والقبح فيها، هناك من يقول بأن العقل يدرك البعض من الحسن والقبح من الأفعال وهؤلاء هم المثبتون، وأما النافون فيقولون أن العقل لا يدرك حسن الأفعال أو قبحها، وهنا يكون العجز العقلي مطلق. إن العقل عاجز عن إدراك حسن أو قبح جميع الأوامر الإلهية، أي إن العقل لا يستطيع أن يدرك حسن جميع الواجبات وقبح جميع المحرمات، والعقل قد يدرك حسن أو قبح بعض الأفعال إلا أن هذا الإدراك ليس بالضرورة يكون هو الصواب، لأن العقل لا يمكن أن يقطع جميع الأحوال بصفة الأفعال المطابقة لصفاتها عند المشرع، الحسن والقبح هو من شأن الشرع وحده كما قال ابن برهان: ((أطلق أهل الحق أقوالهم بأن حسن الأشياء وقبحها لا يدرك بقضيات العقول، إنما يدرك بالسمع المنقول))¹⁸.

والدليل على أن الحسن والقبح عقلي عند المعتزلة وأهل السنة من الناحية النقلية قوله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ مَا لَا

¹⁷ - محمد بن علي البصري، المعتمد في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983م،

14

¹⁸ - أحمد بن برهان البغدادى، الوصول إلى الأصول، تحقيق: عبد الحميد أبو زيد، مكتبة المعارف، الرياض، 1983م، 1/ 56.

تَعْلَمُونَ} الأعراف:28، إن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية لا يأمر بالفحشاء، فالله منزّه عن ذلك فلا يجوز عليه الأمر بالفحشاء، وذلك لا يكون إلا إذا كان العقل في نفسه سيئاً وقبيحاً.

ويقول سبحانه وتعالى: { وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعاً حَسَناً إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابٌ كَبِيرٌ } هود:3، والله سبحانه وتعالى يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث، يتضح في هذه الآية أن الحلال كان حلالاً قبل حله، وكذلك القبيح أو الخبيث كان خبيثاً قبل تحريمه.

لم يتحدث أو يذكر أحد من علماء الأمة ولا أئمتها عن نفي الحسن والقبح العقليين مطلقاً، وعندما يقال إن الأفعال ليس فيها صفات تقتضي الحسن والقبح كأنه ينفي الصفات الموجودة في الأجسام الأخرى من صفة التسخين والتبريد مثلاً.

المعتزلة يقولون بأن الملحد والموحد يستوي عندهما الحسن والقبح العقلي، لأن الملحد يعلم إن الظلم قبح ومشرعهم في هذا هو العقل، ويقولون أن التحسين والتقبيح من مدارك العقول على الجملة، بمعنى أن العقول تدرك حسن الأشياء وقبحها على اعتبار أن الأفعال لها صفات ذاتية يدركها العقل فيحكم بحسن الفعل أو قبحه، وإذا أدرك العقل الحسن في فعل من الأفعال أدرك حكم الله فيه بالأمر، كذلك أدرك العقل قبح الفعل أدرك حكم الله بالنهي فيه، أي إن العبد يثاب ويعاقب على الأفعال قبل ورود الشرع.

والحسن والقبح عند الأشاعرة ليس للعقل دخل بها، بل أمر يرجع إلى الشرع فيما ورد به الأمر والنهي، فالحسن والقبح عندهم ليس ما ثبت عن طريق العقل، وذلك لأن الفعل ليس له حسن أو قبح ذاتي ثابت له في نفسه، ((من أحكام الشرع التقبيح والتحسين، وهما راجعان إلى الأمر والنهي، فلا يقبح شيء في حكم الله تعالى لعينه، كما لا يحسن شيء لعينه))¹⁹.

¹⁹ - عبد الملك الجويني، البرهان، تحقيق د. عبد العظيم الديب، 1 \ 87.

والشارع هو من له الحق في إثبات العقاب على ترك الحسن وفعل القبيح، أو يكون هناك ثواب في حالة ترك القبيح وفعل الحسن، إذ إن القبح والحسن ثابتان للفعل في نفسه، ((وتحقق هذا القول في هذا الأصل العظيم إن القبح ثابت للفعل في نفسه))²⁰.

وإن كانت مسألة الحسن والقبح عند الأشاعرة مردّها إلى الله، فإن الحسن والقبح شرعيان، وكذلك الثواب والعقاب، وليس للعقل أي دور بهما، وفيهما لإدراك العقل لحسن الأشياء أو قبحهما فهو أمر يرجع إلى الثواب والعقاب، وليس على مطلق الإدراك، ((لا حكم إلا بما حكم به الله، فالعقل لا يحسن ولا يقبح أي: لا يحكم بأن الفعل حسن وقبيح لذاته، أو بوجوده واعتبارات في حكم الله تعالى))²¹، يقول الغزالي: ((لا يستدرك حسن الأفعال وقبحها بمسالك العقول، بل يتوقف دركها على الشرع المنقول، فالحسن عندنا ما حسنه الشرع بالحث عليه، والقبيح ما قبحه بالزجر عنه والذم عليه))²²، والأشاعرة كان كلامهم عن العقل رداً على المعتزلة حيث بالغ المعتزلة في تقديس العقل، والأشاعرة يرون إن العقل غير قادر على إدراك الحسن والقبح مع أنهم مجدوا العقل، هل هناك فرق بين الحسن والقبح من المنظور الفقهي والمنظور الفلسفي؟، فالمنظور الفقهي للحسن والقبح يترتب عليه العقاب والثواب، أما المفهوم الفلسفي فهو خاص بالجوانب العرفانية الجمالية.

إن الحسن والقبح عند الشاعرة يعجز العقل عن إدراكها، وهذا يقترب من رأي السفسطائيين الذين انكروا الحقائق الخارجية، فقد انكر الشاعرة التحسين والتقبيح العقلي لأنهم يزعمون المناقاة بين القول بهما وبين وصفه سبحانه وتعالى بالمالك المطلق والسلطان بلا منازع، وهو يتصرف فيما يملك كما يشاء، وأيضاً قولهم بالجبر في أفعال الإنسان، أي إن الإنسان مجبر في أفعاله لا اختيار له، ومع أنهم ينكرون

²⁰ - ابن القيم، مفتاح دار السعادة، تحقيق: د. وديع زيدان حداد، دار المشرق، بيروت، لبنان، 2 \ 7.

²¹ - عثمان بن أبي بكر المقرئ "ابن الحاجب"، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، دار الباز، مكة المكرمة، ط1، 1985م، ص

29.

²² - أبو حامد الغزالي، المنحول في تعليقات الأصول، تحقيق د. محمد حسن هنيدي، ص 8.

الحسن والقبح العقلي، ولكن معرفة الله واجبة عقلاً، وذلك لأنه الإنسان ملزم بشكر الله، لأن مصدر النعم ليس الإنسان، والشيء الآخر أن الإنسان دائماً يحب أن يشكر ويحسن إلى من أحسن إليه.

الإنسان عندما يرتكب القبح فإنه يرتكبه لأسباب منها أما أنه يجهل هذا الفعل القبيح أو إحساسه بأنه بحاجة إليه، والذي يفقد هذه الأسباب لا يصدر عنه القبح، والله سبحانه وتعالى لا يصدر عنه القبح، ((التعبير بالحسن عن كل ما لفاعله أن يفعله، فيكون المباح حسناً مع الأمور وفعل الله يكون حسناً بكل حال، وهذه المعاني الثلاثة كلها أوصاف إضافية وهي معقولة، ولا حرج على من يجعل لفظ الحسن عبارة عن شيء منها، فلا مشاحة في الألفاظ، فعلى هذا إذا لم يرد الشرع لا يميز فعل عن غيره إلا بالموافقة والمخالفة، ويختلف ذلك بالإضافات ولا يكون صفة للذات))²³.

والصراع الفكري في التاريخ الإسلامي وفي القرون الهجرية الأولى كان حول مفهوم الحسن والقبح الأخلاقيان، حيث كانت المدرستان في ذلك الوقت - مدرسة المعتزلة ومدرسة الأشاعرة - واعتقد المعتزلة بأن الحسن والقبح ذاتيان وعقليان بينما المدرسة الأخرى - الأشاعرة - اعتقدوا بأنهما شرعيان ونصيان، واعتقدوا بأن الحسن والقبح يتبعان من الناحية الشرعية إلى الإرادة الإلهية، ومن الناحية النصية اعتقدت الأشاعرة أنه يمكن التعرف على الحسن والقبح من خلال الوحي أو الدليل النقلى النصي، والأخلاق عندهم من العلوم النصية النقلية، ولهذا لا يمكن التعرف على الحسن والقبح الأخلاقيين من خلال العقل المستقل عن الشرع، وعندما يقال إن الحسن والقبح ذاتيان هذا يعني أنه قوة مستقلة عن قدرة وإرادة الله، ولذا تم رفض الحسن والقبح الذاتي عندهم، ويرفضون أن يكون العدل حسن والقبح ظلماً، لأن ذلك يحد من إرادة الله وقدرته، وجعلوا الحسن والقبح أمران نقليان شرعيان، يجعل القول فيه إن الحسن والقبح أمران ثابتان لا يقبلان التغير بالزمان والمكان، وإرادة الله التي لا معقب لها عليها أن تختار القبح دون مساءلة، وهذا يجعل مسألة الجبر والاختيار في الواجهة، وثبات الأخلاق ووضعها التشريعي يستلزم الجبر على طاعتها، وإن العقاب دنيوي وأخروي على فرقها عادل حسب نظرية الكسب عند الشاعرة.

²³ - أبو حامد الغزالي، المستصفى، ص 46.

والأخلاق ليست تشريعاً، بل مصدراً مادياً للتشريع مرادف للمصادر الأخرى من العرف وأخرى من المصادر، ((نحن لا ننكر أن أهل العادة يستقبح بعضهم من بعض الظلم والكذب، وإنما الكلام في القبح والحسن بالإضافة إلى الله تعالى، ومن قضى به فمستنده قياس الغائب على الشاهد وكيف يقيس، والسيد لو ترك عبده وإماءه وبعضهم يموج في بعض ويرتكبون الفواحش وهو مطلع عليهم وقادر على منعهم بقبح منه، وقد فعل الله تعالى ذلك بعباده ولم يقبح منه، وقولهم إنه تركهم لينزجروا بأنفسهم فيستحقوا الثواب هوس، لأنه علم أنهم لا ينزجرون فليمنعهم قهراً، فكم من ممنوع عن الفواحش بعنة أو عجز، وذلك احسن من تمكينهم مع العلم لأنهم لا ينزجرون))²⁴.

والفعل قد يقسم إلى اختياري أو غير اختياري، ففي الاختيار يتصف العقل بحسن أو لا وفي غير الاختياري إما أن يتصف بحسن يستحق تاركه الذم فهو الواجب أو لا فهو المندوب، وإما أن يتصف بقبح يستحق فاعله الذم وهو الحرام أو لا فيكون المكروه، " وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان".

ودليل الأشاعرة على نفي الحسن والقبح العقليين هو أن العبد مجبور على فعله، فلا يتصور الحسن والقبح العقليين حينئذ في فعله، لأن ما ليس بفعل اختياري لا يكون حسناً ولا قبيحاً عقلاً بالاتفاق من النفاة والمثبتين للحسن والقبح العقليين، فإذا لم يتمكن من الترك فذاك هو الجبر وإذا تمكن من الفعل والترك كان جائزاً، والفعل إذا افتقر إلى الترجيح أي ترجيح الفعل على الترك كان مرجحاً، وإذا لم يفتقر إلى ذلك كان اتفاقياً وهنا لا يوصف بالحسن ولا القبح، ولكن عندما يحتاج الفعل إلى مرجع هذا يتطلب دخول الإنسان ويكون العبد هو السبب، وإن كان المرجع من غير العبد كان اضطرارياً، والعبد هنا أصبح مجبوراً، فلا تتصف أفعاله بالحسن والقبح العقليين، ويتضح من خلال فعل الإنسان سواء ضروري أو اتفاقي أنه يبطل الحسن والقبح الشرعيين، فالشرع لا يحسن ولا يقبح لأنه لا يرد بالتكليف به، غير إنه يجعله متعلق الحسن والقبح، وإن كان المرجح من الله سبحانه وتعالى فالفعل لا يكون اضطرارياً، فالله لا يجبر العبد على الفعل القبيح بل يحجب إليه الأفعال الحسنة، يقول سبحانه وتعالى: { وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ } الإِيمَانُ وَرَيْتُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ {الحجرات:7}.

²⁴ - المصدر السابق، ص 49.

والأشاعة لم يجوزوا الحكم بالحسن والقبح على أي من الأفعال الإنسانية قبل أن يرد حكم هذه الأفعال من الشرع، فإن الشرع قال بحسن الفعل فهو حسن وإن قال بقبحه فهو قبيح، أي أن الشرع إن قال هذا الفعل واجب أو مندوب هذا يعني أنه حسن، وإن قال الشرع هذا الفعل محرم أو مكروه هذا يعني أنه قبيح، ولا دخل للعقل فيه عند الأشاعة، ((لا يحب شكر المنعم عقلاً خلافاً للمعتزلة، ودليله أن لا معنى للواجب إلا ما أوجبه الله تعالى وأمر به وتوعد بالعقاب على تركه، فإذا لم يرد خطاب فأي معنى للواجب؟ ثم تحقيق القول فيه أن العقل لا يخلو إما أن يوجب ذلك الفائدة أو لا لفائدة، ومحال أن يوجب لا لفائدة فإن ذلك عبث وسفه، وإن كان لفائدة فلا يخلو إما أن ترجع إلى المعبود وهو محال إذ يتعالى ويتقدس عن الأعراض، أو إلى العبد وذلك لا يخلو إما أن تكون في الدنيا أو في الآخرة، ولا فائدة له في الدنيا بل يتعب بالفطر والفكر والمعرفة والشكر ويحرم به عن الشهوات واللذات، ولا فائدة له في الآخرة فإن الثواب تفضل من الله يعرف بوعده وخبره فإذا لم يخبر عنه فمن أين يعلم أنه يثاب عليه؟))²⁵.

والدليل النقلى عند الأشاعة على نفي التحسين والتقبيح العقلين قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ القصص: 59، ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ النساء: 165، وتوجد آيات أخرى تدل على ذلك، فهم يرون بأن الجزاء على الفعل رتبة الله سبحانه وتعالى على بعثة الرسل لا على الإدراك بالعقل، وهذا من وجهة نظرهم أن العقل لا مجال له في إدراك حسن الأفعال وقبحها، وأهل السنة يقولون بأن هذه الآيات لا تنفي اشتغال الأفعال على الصفات الحسنة والسيئة، ولكن تنفي العذاب والعقوبة قبل بعثة الرسل.

ذهب الأشاعة إلى إن الحسن والقبح في الأشياء اعتباري ونسبي وليس صفة لازمة ذاتية في الشيء، والحسن والقبح الذي يتعلق به المدح والثواب، والذم والعقاب، إنما يدرك بالشرع، يقول سبحانه وتعالى: ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ الأعراف: 157، هذه الآية صريحة في بيان أن العقل يدرك حسن

²⁵ - أبو حامد الغزالي، المستصفى، ص 49.

الأشياء وقبحها، فالمعروف الذي يأمر به الله سبحانه وتعالى هو الذي تقر به العقول السليمة والفطرة البشرية، وكذلك المنكر هو ما تنكره العقول والفطرة السليمة، وتقر بقبحه كذلك، فالحسن إذا قال به الله فقد اكتسب حسناً آخر إلى حسنه وكذلك القبيح إذ نهى عنه الله اكتسب قبحاً إلى قبحه وصار قبيح من الوجهين معاً، ((نحن لا ننازعكم في هذه الأمور الإضافية ولا في هذه الاصطلاحات التي تواضعتم عليها، ولكن ندعي الحسن والقبح وصفاً ذاتياً للحسن والقبح مدركاً بضرورة العقل في بعض الأشياء كالظلم والكذب والكفران والجهل، ولذلك لا نجوز شيئاً من ذلك على الله تعالى لقبحه ونحرمة على كل عاقل قبل ورود الشرع لأنه قبيح لذاته، وكيف ينكر ذلك العقلاء بأجمعهم متفقون على القضاء به من غير إضافة إلى حال دون حال؟ قلنا: أنتم منازعون فيما ذكرتموه في ثلاثة أمور: أحدها: في كون القبح وصفاً ذاتياً، والثاني: في قولكم إن ذلك مما يعلمه العقلاء بالضرورة، والثالث: في ظنكم إن العقلاء لو اتفقوا عليه لكان ذلك حجة ومقطوعاً بها ودليلاً على كونه ضرورياً))²⁶.

يقول سبحانه وتعالى: { وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا } الإسراء: 32، في هذه الآية نهى الله عن الزنى وحرمة له قبيح وفاحشة.

رفض الأشاعرة العقل والمعقول في نفي الحسن والقبح الذاتي للأفعال، وتعطيل العقل والفطرة وليس للعقل أي مدخل في معرفة الأفعال من حسننها وقبحها، فينتج عن هذا إن الأفعال الحسنة أو القبيحة تكون متساوية مثلها مثل الصدق والكذب والبر والفجور والعدل والظلم وهما ضدان فيكون الحكم باطلاً، لأن حكم الضدين يكون باطلاً، يقول الله تعالى: { أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ } ص: 28، ويقول سبحانه وتعالى: { أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ } الجاثية: 21، في هذه الآية لا يجعل الله البر كالفاجر ولا المحسن كالمسيء ولا المؤمن كالمفسد في الأرض، فهذا يدل على إن كان العدل والمساواة بينهما هذا يعني عدم وجود العدل وهذا الأمر قبيح وحاشا الله أن يجعل هذا الأمر أن يكون.

²⁶ - المصدر السابق، ص 46.

والخلق عند أبي حامد الغزالي عبارة عن هيئة راسخة في النفس، تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر، من غير حاجة إلى فكر وروية، والخلق عنده حسن وقبيح، فإن كان الفعل الصادر عن النفس جميلاً محموداً عقلاً وشرعاً سمي الفعل خلقاً حسناً، وإن كان الصادر عنها فعلاً قبيحاً سمي خلقاً سيئاً، يقول الغزالي: ((إن الإنسان يطلق اسم القبح على من يخالف غرضه وإن كان يوافق غرض غيره، من حيث إنه لا يلتفت إلى الآخرين، فإن كل طبع مشغوف بنفسه ومستحقّر لغيره ينقضي بالقبح مطلقاً، وربما يضيف القبح إلى ذات الشيء ويقول: هو بنفسه قبيح، فيكون قد قضى بثلاثة أمور هو مصيب في واحد منها، وهو أصل الاستقباح ومخطئ في أمرين أحدهما إضافة القبح إلى ذاته، إذ عقل من كونه قبيحاً لمخالفة غرضه، والثاني: حكمه بالقبح مطلقاً، ومنشؤه عدم الالتفات إلى غيره بل عدم الالتفات إلى بعض أحوال نفسه، فإنه قد يستحسن في بعض الأحوال عين ما يستقبحه إذا اختلف الغرض))²⁷.

قال الغزالي: ((إن ما هو مخالف للفرض في جميع الأحوال إلا في حالة واحدة نادرة قد لا يلتفت الوهم إلى تلك الحالة النادرة بل لا يخطر بالبال فيراه مخالفاً في كل الأحوال، فيقضي بالقبح مطلقاً لاستيلاء أحوال قبحه على قلبه وذهاب الحالة النادرة عن ذكره، لحكمه على الكذب بأنه قبيح مطلقاً وغفلته عن الكذب الذي تستفاد به عصمة دم نبي أو ولي))²⁸.

عند ما يستقل العقل بالحسن والقبح، على أساس أن الأحكام باقية وهي خالدة إلى اليوم الآخر، فإن للفطرة دور مهم وهي عماد لإدراك الحسن والقبح، وهي مشتركة بين الناس جميعاً وهي ثابتة لا تتغير فيكون ما تستحسنه الفطرة أو تستقبحه خالد إلى يوم الدين، دون أن يحدث فيه تغيير أو تبديل، فالفطرة الإنسانية واحدة لا تتغير، فإكرام المحسن أمر حسن ويستحسنه العقل ولا يتغير ولكن ما يتغير هو طريقة الإكرام وكيفيته.

أما العقل عند الظاهرية محل اعتبار، وهم ليسوا أعداء للعقل وحتى وإن كانوا ممن ينكروا حجية القياس في أحكام الشريعة، ((ذهب أصحاب الظاهر إلى إبطال القول بالقياس في الدين جملة، وقالوا: لا

²⁷ - أبو حامد الغزالي، المستصفى، ص 47.

²⁸ - نفسه، ص 47.

يجوز الحكم البتة في شيء من الأشياء كلها إلا بنص كلام الله تعالى، أو نص كلام النبي - صلى الله عليه وسلم -، أو بما صح عنه - صلى الله عليه وسلم - أو من فعل أو إقرار أو إجماع، من جميع علماء الأمة كلها متيقن أنه قال كل واحد منهم دون مخالف من أحد منهم، أو بدليل من النص أو من الإجماع المذكور الذي لا يحتمل إلا وجهاً واحداً، والإجماع عند هؤلاء راجع إلى توقيف من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا بد، لا يجوز غير ذلك أصلاً، وهذا قولنا الذي ندين لله به²⁹.

إن أهل الظاهرية لم ينكروا العقل مباشرة ولكن رأوا إن العقل يدخل في أمور مثل الحسن والقبح واستحالة اجتماع ضدين، والكل أكثر من الجزء، إذن الظاهرية لم ينكروا العقل ولكن بعض الظن من الناس هو ما جعلهم يقولون إنهم انكروا العقل، وهذا ما يرد عليه ابن حزم بقوله: ((بأي شيء عرفتم صحة العقل؟ بحجة العقل أم بغير ذلك؟ فإن قلتم: "عرفناها بحجة العقل" ففي ذلك نازعناكم، وإن قلتم: بغير ذلك فهأنوه....والجواب على ذلك وبالله التوفيق: إن صحة ما أوجبه العقل عرفنا بلا واسطة وبلا زمان، ولم يكن بين أول أوقات فهمنا وبين معرفتنا بذلك مهلة البتة، ففي أول أوقات فهمنا علمنا أن الكل أكثر من الجزء، وأن كل شخص فهو غير الشخص الآخر، وأن الشيء لا يكون قائماً قاعداً في حال واحدة، وإن الطويل أمد من القصير، وبهذه القوة عرفنا صحة ما توجيه الحواس، وكلما لم يكن بين أول أوقات معرفة المرء وبين معرفته به مهلة ولا زمان فلا وقت للاستدلال فيه، ولا يدري أحد كيف وقع له ذلك، إلا أنه فعل الله عز وجل في النفوس فقط، ثم من هذه المعرفة أنتجنا جميع الدلائل³⁰)).

والعقل عند الظاهرية هو ترك تعدي حدوده، وإن الله سبحانه وتعالى فعال لما يريد، وفهم أوامر الله سبحانه وتعالى، وليس من وظيفته أن يحلل أو يحرم، ولكن الشرع ثابت وخاصة العبادات فهي توقيفية لا يتدخل العقل فيها، ((وقد بينا أن حقيقة العقل إنما هي تمييز الأشياء المدركة بالحواس وبالفهم، ومعرفة صفاتها التي هي عليها جارية على ما هي عليه فقط....، فأما أن يكون العقل يوجب أن يكون الخنزير حراماً أو حلالاً، أو أن يكون التيس حراماً أو حلالاً، أو أن تكون صلاة الظهر أربعاً وصلاة

²⁹ - ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1985م،

386 \ 7.

³⁰ - نفسه، 17 \ 1.

المغرب ثلاثاً.... فهذا لا مجال للعقل فيه لا في إيجابه ولا في المنع منه، وإنما في العقل الفهم عن الله تعالى لأوامره، ووجوب ترك التعدي إلى ما يخاف العذاب على تعدي والإقرار بأن الله تعالى يفعل ما يشاء، ولو شاء أن يحرم ما أحل، أو يحل ما حرم كان ذلك له تعالى، ولو فعله لكان فرضاً علينا الانقياد لكل ذلك ولا مزيد))³¹.

وعندهم العقل هو آلة فهم، ووسيلة معرفة، يدور في فلك الشرع مؤيداً ومسانداً وليس معارضاً ومعانداً، ويتضح الفرق بين المعتزلة والظاهرية في العقل، فالظاهرية يضعون العقل في مكانه اللائق شرعاً.

وأهل السنة عندهم العقل يحسن ويقبح، وهذا واضح من قول ابن تيمية: ((القائلون بالتحسين والتقبيح من أهل السنة والجماعة من السلف والخلف يثبتون القدر والصفات ونحوهما مما يخالف فيه المعتزلة أهل السنة، ويقولون مع هذا بإثبات الحسن والقبح العقليين، ونفي الحسن والقبح العقليين مطلقاً لم يقله أحد من سلف الأمة ولا أئمتها، بل ما يؤخذ من كلام الأئمة والسلف في تعليل الأحكام وبيان حكمة الله في خلقه وأمره، وبيان ما في ما أمر الله به من الحسن الذي يعلم بالعقل، وما في مناهيه من القبح المعلوم بالعقل ينافي قول النفاة))³².

إذا كان العقل يهتدي إلى الحسن والقبح ولم ينكر العقل، فإنه لا يهتدي إلى ذلك إلا عن طريق الشرع، والعقل الصريح لا يعارض النقل الصحيح، ((ولا يوجد نص يخالف قياساً صحيحاً، كما لا يوجد معقول صريح يخالف المنقول الصحيح))³³، فالعقل عند أهل السنة موظف للعمل بالنصوص الشرعية، فهم يتعاملون مع العقل على أساس منهج الاعتدال والوسطية، وهو تابع للنقل لا يعارضه في حكم ما، وعندهم الثواب والعقاب على حسن الفعل وقبحه ليس للعقل، بل للشرع أي إن الحسن والقبح يرجع إلى الشرع مع عدم نفي العقل نهائياً، ((الأفعال في نفسها حسنة وقبيحة... لكن لا يترتب عليها ثواب ولا

³¹ -المصدر السابق، 1 \ 29.

³² - ابن تيمية، الرد على المنطقيين، إدارة ترجمان السنة، لاهور، باكستان، ط3، 1898هـ، ص 420-421.

³³ - ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع عبدالرحمن بن محمد العاص، ط1، 1398هـ، 19 \ 288.

عقاب إلا بالأمر والنهي، وقبل ورود الأمر والنهي لا يكون قبيحاً موجباً للعقاب مع قبحه في نفسه، بل هو في غاية القبح، والله لا يعاقب عليه إلا بعد إرسال الرسل³⁴.

بيد أن المعتزلة والأشاعرة والظاهرية وأهل السنة وحتى الشيعة، متفقون على أن العقل حجة في إدراك المدركات العقلية كحسن الحسن، وقبح القبيح، وكذلك متفقون على استحالة جمع الضدين، ((الحسن والقبح قد يعني بهما كون الشيء ملائماً للطبع أو منافراً، وبهذا التفسير لا نزاع في كونهما عقليين، وقد يُراد بهما كون الشيء صفة كمال أو صفة نقص، كقولنا: العلم حسن والجهل قبيح، ولا نزاع أيضاً في كونهما عقليين بهذا التفسير، وإنما النزاع في كون الفعل متعلق الذم عاجلاً وعقابه آجلاً))³⁵.

ترى المعتزلة إن العقل يرتب الثواب والعقاب على الحسن والقبح وهذا الرأي مخالف للأشاعرة وأهل السنة والظاهرية، وأهل السنة يقولون بأن التحسين والتقبيح يعلم من جهة العقل والشرع، ويُعد مذهبهم في الحسن والقبح العقليين وسط بين مذهب المعتزلة والأشاعرة، لأن أهل السلف يوافقون المعتزلة في القول بإدراك العقل للحسن والقبح في بعض الأفعال، كما أنهم لا يوافقونهم على وجود الفعل وحرمة لأن الله سبحانه وتعالى يقول: { مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً } الإسراء: 15، فالمعتزلة يقولون بواجب الثواب والعقاب عقلياً، والسنة تقول لا، ودليلهم الآية السابقة، وهم يوافقون الأشاعرة في أنه لا ثواب ولا عقاب إلا بعد ورود الشرع، ولكن لا يتفقون معهم في أن جميع الأفعال سواء، بل الشرع هو الذي يدل على حسنها أو قبحها، وأهل السنة يقولون بأن الحسن والقبح ثابتان، ومقابلة المنعم بالشكر " هل جزاء الإحسان إلا الإحسان".

وأهل السنة يعدون وسط بين المعتزلة والأشاعرة وذلك لموافقة أهل السنة المعتزلة في قولهم إن الأفعال حسناً وقبحاً ذاتيين يمكن إدراكه بالعقل، ولكن كانت المخالفة في ما حسنه العقل على الله وحرموا عليه ما قبحه عقولهم، وخالف أهل السنة الأشاعرة في أن الأفعال لم تثبت لها صفة الحسن والقبح إلا

³⁴ - ابن القيم، مدارج السالكين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1983م، 1 \ 254.

³⁵ - محمد بن عمر الرازي، المحصول في أصول الفقه، تحقيق د. جابر العلواني، مطبوعات جامعة الإمام، ط1، 1981م، 1 \ 159 - 160.

من الشرع، وإنما في ذاتها ليست حسنة ولا قبيحة، ولكن لم يخالفهم في التكليف، والعقاب يكون من الشرع وكذلك إثباتهم إن الحسن والقبح شرعيين.

انقسم المسلمون إلى فرقتين: الفرقة الأولى: وتمثلها المعتزلة الذين يقولون بالتحسين والتقيح العقلي، والفرقة الثانية: الأشاعرة التي تذكر التحسين والتقيح العقليين، ويقولون بالشرعية لكل منهما، وكذلك أهل الحديث.

إن القبح والحسن لا ينظر إليه العقل دون ما يترتب عليه من المصالح والمفاسد العامة، والتحسين والتقيح ذاتيان، فإن كان الأمر أو الفعل الذي يصدر من الفاعل "واجباً أو ممكناً" فالعقل يحكم عليه أما بالحسن أو القبح، فالإحسان ينظر إليه العقل على أساس أنه حسن والظلم ينظر إليه على أنه قبيح، ولكن عند ما يقدم الظلم ما هو مصلحة للظالم فإن الظالم يراه حسناً والمظلوم يراه قبيحاً، مع أنه ظلم وهو قبيح عند عامة الناس وعند العقل والشرع، ولكن ذاتية الفعل بالنسبة للظالم يراه حسن لأنه حقق مصالحه ومراده، وفعل الله سبحانه وتعالى يتصف بالحسن والقبح دون أن يكون هناك حديث المصلحة أو المفسدة، ((الاصطلاح المشهور العامي: وهو أن الأفعال تنقسم إلى ما يوافق غرض الفاعل، وإلى ما يخالفه، وإلى ما لا يوافق ولا يخالف، فالموافق يسمى حسناً، والمخالف يسمى قبيحاً، والثالث يسمى عبثاً، وعلى هذا الاصطلاح إذا كان الفعل موافقاً لشخص مخالفاً لآخر فهو حسن في حق من وافقه، قبيح في حق من خالفه))³⁶.

وعندما يكون هناك حسن وقبح ويروج العقل أحدهما فإن هذه القضية تكون واضحة للعقل ومدرکہا، ومن خلال هذا الإدراك قال بحسنها أو قبحها، وهنا تتضح قضية الضدين أليس العدل ضد الظلم، فالعدل حسن والظلم قبيح، ولهذا يمتنع اجتماع الضدين أو ارتفاعهما، فكل إنسان توجد لديه غريزة بأن العدل حسن والظلم قبيح، وأن عرض الإنسان على نفسه هذه القضية سيجد نفسه يميل إلى العدل دون الظلم، وهذا يأخذنا إلى نقطة أخرى وهي النزاع القائم بين العقل والنقل في الحسن والقبح، فإن كان العقل يرى بأن الحسن والقبح من صميمه ويدركه، والشرعية تقول: إن التعاليم الدينية هي الأساس في الحسن

³⁶ - أبو حامد الغزالي، المستصفى، ص 45.

والقبح، فماذا يكون حال الأمم التي لا يملكون إيماناً بالشرائع؟ هناك من ذهب إلى إن التحسين والتقبيح ليس للعقل دور، بل الأمر يرجع إلى الشرع، فما كان شرعاً حسن فهو حسن وما هو قبيح فهو قبيح، وهؤلاء الذين يرون إن العقل لا يتدخل في هذه القضية الشرعية، فهم ينكرون العقل وليس له أي سبيل إلى معرفة حسن الأفعال وقبحها، ومن خلال رأيهم هذا ينتج عدم ثبوت الحسن والقبح مطلقاً حتى الشرعي منها، فالكذب قبيح والصدق حسن ولكن قد يكون الكذب على الزوجة جائز وحلله النبي - صلى الله عليه وسلم-، إذن ما هو حسن قد يكون قبيح وما هو قبيح قد يكون حسن، فلو قلنا لا سبيل للعقل إلى معرفة حسن الفعل أو قبحه ولا يُعرفان إلا بتصريح الشرع، فإن الكذب قبيح والصدق حسن، لا يحصل الجزم بقوله لتجوز الكذب على الصدق ومن ثم فتحمل أن يكون ما وصفاه بالحسن قبيحاً واقعاً، وما وصفناه بالقبح، حسناً، كذلك، عن النبي - صلى الله عليه وسلم- لا يَحِلُّ الْكُذْبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ يُحَدِّثُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ لِيَرْضِيَهَا وَالْكَذْبُ فِي الْحَرْبِ وَالْكَذْبُ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ³⁷، خطب النبي - صلى الله عليه وسلم- فقال: أَيُّهَا النَّاسُ مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَّبَعُوا فِي الْكُذْبِ كَمَا يَتَّبَعُ الْفَرَّاشُ فِي النَّارِ كُلُّ الْكُذْبِ يُكْتَبُ عَلَى ابْنِ آدَمَ إِلَّا ثَلَاثٌ خِصَالٍ رَجُلٌ كَذَبَ عَلَى امْرَأَتِهِ لِيَرْضِيَهَا أَوْ رَجُلٌ كَذَبَ فِي خَدِيعَةٍ حَرْبٍ أَوْ رَجُلٌ كَذَبَ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا³⁸، ((وكذلك الكذب كيف يكون قبحه ذاتياً ولو كان فيه عصمة دم نبي بإخفاء مكانه عن ظالم يقصد قتله لكان حسناً بل واجباً يعصى بتركه؟ والوصف الذاتي كيف يتبدل بالإضافة إلى الأحوال))³⁹.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكْذِبْ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثًا ثَلَاثَانِ فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى قَوْلُهُ إِنِّي سَقِيمٌ وَقَوْلُهُ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا وَبَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ فِي أَرْضِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ إِذْ نَزَلَ مِنْزِلًا فَأَتَى الْجَبَّارَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ نَزَلَ هَاهُنَا رَجُلٌ مَعَهُ امْرَأَةٌ هِيَ أَحْسَنُ النَّاسِ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْهَا فَقَالَ إِنَّهَا أُخْتِي فَلَمَّا رَجَعَ إِلَيْهَا قَالَ إِنَّ هَذَا سَأَلَنِي عَنْكَ فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّكَ أُخْتِي وَإِنَّهُ

³⁷ - سنن الترمذي، باب ما جاء في إصلاح ذات البين، رقم 1939، 4 \ 293.

³⁸ - مسند الإمام أحمد، من حديث أسماء ابنة يزيد رضى الله عنهما، رقم 27023، 6 \ 454.

³⁹ - أبو حامد الغزالي، المستصفي، 46.

لَيْسَ الْيَوْمَ مُسْلِمٌ غَيْرِي وَغَيْرُكَ وَأَنْتَ أَخْتِي فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَا تُكَذِّبْنِي عَنْهُ⁴⁰، والسرقه فعل قبيح يقام عليه حد السرقة، ولكن في عام المجاعة في عهد عمر ابن الخطاب لم يقم حد السرقة مع إن هذا الفعل قبيح وليس حسن، ولكن يُعد من وجهة نظر عمر شرعاً حسناً.

هناك فعل كان حسن في الجاهلية من وجهة نظر النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو حلف الفضول الذي قال فيه النبي: مَا شَهِدْتُ مِنْ حِلْفٍ إِلَّا حِلْفَ الْمُطَيِّبِينَ ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ أُنْكُثُهُ وَأَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ " وَمِنْ مُرْسَلِ طَلْحَةَ بْنِ عَوْفٍ نَحْوَهُ وَزَادَ : وَلَوْ دُعِيتُ بِهِ الْيَوْمَ فِي الْإِسْلَامِ لَأَجَبْتُ وَمِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَفَعَهُ : شَهِدْتُ وَأَنَا عَلَامٌ حِلْفًا مَعَ عُمُومَتِي الْمُطَيِّبِينَ ، فَمَا أُحِبُّ أَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ وَأَنْتِي نَكُثُهُ⁴¹، وهذا كان قبل الإسلام وكان حسن، والحسن فيه إن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يتمنى ذلك في الإسلام، يدل على أن الحسن موجود عقلياً وشرعياً.

الذين يقولون بالحسن والقبح العقلي لهم أدلة على أن العقل يدرك حسن الأفعال وقبحها ولا يقتصر على مجرد الإدراك، بل هو يمدح الأول ويذم الثاني، والذين ينفون الحسن والقبح العقلي يقولون بأن التعرف على حسن الأفعال وقبحها رهن ببيان الشرع، فما هو حسن في الشرع فهو حسن، وما قبحه الشرع فهو قبيح، ومن ينكر التحسين والتقبيح العقلي إذا ما تدبروا الأمر فأنهم يجدوا أنفسهم ينكرون الصراط المستقيم، ((التعبير بالحسن عما حسنه الشرع بالثناء على فاعله، فيكون فعل الله تعالى حسناً في كل حال خالف الفرض أو وافقه، ويكون المأمور به شرعاً ندباً كان أو إيجاباً والمباح لا يكون حسناً⁴²)).

إن الله سبحانه وتعالى لا يأمر بالكذب أو يزود الإنسان بقدرة خارقة ليضل الناس عن طريقه، لأنه أمر قبيح عقلاً، ولو صدع الشارع بأنه لا يسلط الكذب على القوة الخارقة، لا يمكن تصديقه وذلك لعدم ثبوت قبح الكذب على الشارع، توجد آيات في القرآن الكريم تجعل الإنسان يدرك الفعل الحسن والقبيح،

⁴⁰ - سنن أبي داود، باب في الرجل يقول لأمراته يا أختي، رقم 2212، 2 \ 265.

⁴¹ - شرح الباري صحيح البخاري، باب قوله تعالى والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم، 4 \ 552.

⁴² - أبو حامد الغزالي، المستصفي، ص 46.

ويرجع هذا إلى وجدان الإنسان فيصبح هو القاضي الذي يحكم على الأشياء بالحسن أو القبح، يقول سبحانه وتعالى: { أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ } ص: 28، وقوله تعالى: { هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ } الرحمن: 60، وقال أيضاً: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } النحل: 90، وقوله تعالى: { أَمْرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ يُجِزُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ } الأعراف: 157، كما يقوم في محكم كتابه: { وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَنْتَوُلُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ } الأعراف: 28، وهذا يدل على أن الإنسان يعرف فعل الفحشاء أي- القبح - من الفعل الحسن أي أنه مفطور على ذلك.

اختلطت الآراء في الحسن والقبح بين الفقهاء إلى أقوال كثيرة وآراء متباينة فذهب قدماء المعتزلة إلى القول بأن الأفعال حسنها وقبحها لذاتها، والمتأخرين منهم قالوا إن الحسن والقبح ليس لذاته بل هي صفة موجبة لأحدهما، فالعديد من الآيات والأحاديث التي تنص على عن الخير من عند الله، وكذلك بعض الأحاديث الشريفة التي تنص على ذلك أما الشر والقبح فهو من عند الإنسان.

يقول سبحانه وتعالى: { إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ الْآيَاتِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ آيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ } البقرة: 164، لقد فهم كثير من الناس هذه الآية بعد تفكير وتدبر، والإنسان مجبول على العبودية وهذا كله ناشئ من إدراك العقل أنه يوجد خالق عظيم لهذا الكون، فالعقل يدرك أن للكون خالق، وبناءً على هذا الإدراك قدم الله سبحانه وتعالى الآيات التي تدل على وجوده مخاطباً الذين يعقلون.

هناك آيات تدل على أن القبح والشر ليس من عند الله، بل الخير والحسن هو الذي من عند الله، ولكن القبح والشر في نفوس الناس، والآيات هي: قال تعالى: { وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ } غافر: 31، وقال سبحانه وتعالى: { وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَنْتَوُلُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ } الأعراف: 28، وقوله تعالى: { أَوَلَمَّْا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } آل عمران: 165، وقوله: { مَا أَصَابَكَ مِنْ

حَسَنَةً فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا {النساء: 79، والخير والنعم من عند الله، قال تعالى: { وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجَاوَرُونَ {النحل: 53، بينما الفساد والشر من أفعال البشر، وهذا في قوله تعالى: { ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ {الروم: 41.

والعقل لا يستطيع أن يدرك جميع الأفعال الحسنة أو القبيحة، فالنبي موسى - عليه السلام - عندما وجد العبد الصالح والذي يلقب " بالخضر " موسى - عليه السلام - لم يدرك حسن أحكام وأفعال العبد الصالح، والعقل عند نبي الله موسى استقبح ما فعل هذا العبد الصالح، يقول سبحانه وتعالى: { فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا {الكهف: 71، {فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا {الكهف: 71، وقال سبحانه وتعالى: {فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُصَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتُ لَاتَّخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا {الكهف: 77، فهذه الأفعال عند موسى - عليه السلام - قبيحة، وقد لام العبد الصالح، فهذه الأفعال عند العبد الصالح حسنة وعند نبي الله موسى قبيحة.

وهذا لا يعني أن العقل لا يستطيع أن يميز الأفعال الحسنة بل يستطيع أن يميز البعض منها، والإنسان استطاع أن يدرك بعقله مكارم الأخلاق، والأخلاق تعني عمل الفعل الحسن وترك القبيح، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" أي أن الإنسان استطاع أن يدرك ويأخذ بالحسن ويترك الأفعال القبيحة، مع أنه لا يستطيع أن يميز بين الحسن والقبيح من كل الأفعال، هناك بعض الأفعال الحسنة في الشرع يراها العقل قبيحة مثل ما حدث مع نبي الله موسى - عليه السلام - مع العبد الصالح، فالعقل البشري متفاوت في الفهم والإدراك لأنه قد يحسن بعض الأمور في الشرع مع أنها قبيحة في الشرع، فالإنسان بعقله يعتقد أنه يقدم ويصنع الأحسن وهو ضال عن الحسن والخير، يقول سبحانه وتعالى: {الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يُحْسِنُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا {الكهف: 104، توجد العديد من الآيات في القرآن الكريم التي تدل على أن العقل يحسب أن يحسن الصنع إلا إن الله سبحانه وتعالى يعد هذا الحسن قبح، كما إن العقل قد يستبدل ما هو خير بما هو شر، فالعقل قد يقصر في التميز فيما هو حسن عند الله مما هو قبيح، من هذه الآيات قوله ﷺ: { وَإِذَا قِيلَ

لَهُمْ لَا تَقْسُدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ، أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ {البقرة: 11-12، وقال سبحانه وتعالى: { وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } {البقرة: 216، وقوله تعالى: { أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ } {البقرة: 61.

العقل قد يحسن أمر أو فعلاً وهو عند الله قبيح، ويقبح أمراً عند الله حسن، والعقل يدرك إن الإيمان حسن وكذلك العدل، ويدرك الكفر قبيح وكذلك الظلم، ولكن إدراك هذا الحسن أو القبيح هو بسبب ارتباط العقل بالدين، فإن هذا الاستحسان العقلي لهذه الأفعال جاء بعد بيان الشريعة لهذه الأفعال، ومساعدة إدراك العقل على ذلك هو بعث الأنبياء الذين وضحو الشرع، ومع هذا قد يستحسن العقل الشرك ويقبح الإيمان كما حدث في بداية الإسلام، وكان الكفر عند أبي جهل أفضل من الإسلام ويستحسنه أكثر من الإيمان وهذا لغاية من أجل حماية الجاهلية.

أيضاً للعادات والتقاليد والعرف دور في تحسين أو تقبيح بعض الأفعال، ففي بعض المجتمعات ما هو حسن عندهم نجده في مجتمع آخر قبيح، وما هو قبيح نجده في مجتمع آخر حسن، قد يدرك العقل جهة المفسدة أو المصلحة في فعل من الأفعال، وحكم العقل قد يطابق الشرع أو لا يطابقه سواء الحسن أو القبح، فقد يكون هناك حكم فيه مصلحة ولكن هذه المصلحة غير ملزمة شرعياً، لأن فيها مشقة، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ⁴³، فالسواك فيه مصلحة للأمة الإسلامية وقد يدركها العقل، ولكن المشقة والخوف على الأمة الإسلامية فربما لا يتم تطبيق هذا الواجب، فمن خلال كلام النبي - صلى الله عليه وسلم - وخوفاً من المشقة أصبح الأمر غير واجب وغير ملزم لأن فيه مشقة، ولم يتم نفيه أو إلغائه.

تعددت الاختلافات والآراء في الحسن والقبح في إنهما من الأمور الواقعية التي لا تختلف ولا تتغير بالعلم أو الجهل، والإرادة والاختيار وعدمه، أم أنهما مما يدركه العقل ويختلفان بالوجوه والاعتبارات، فضرب اليتيم تأديباً له يكون حسناً وضربه ظلماً قبحاً، أو إن هذين الأمرين يرجعان إلى الأمر والنهي، فما أمر به الله سبحانه وتعالى فهو حسن وما نهى عنه فهو قبيح، فالأمران يكونان ذاتيان ومن الصعب

⁴³ - صحيح البخاري، باب السواك يوم الجمعة، رقم 847، 1 \ 303.

إدراك العقل لهما، ((فإن التصرف في ملك الآخر بغير إذنه قبيح والله تعالى هو المالك ولم يأذن؟ فإن قيل: لو كان قبيحاً لنهى عنه وورد السمع به، فعدم ورود السمع به دليل على انتفاء حسنه، فإن قيل: إذا علمنا الله تعالى أنه نافع ولا ضرر فيه فقد إذن فيه، قلنا: فأعلام المالك أيانا أن طعامه نافع لا ضرر ينبغي أن يكون إذنًا))⁴⁴.

يُعد الحسن والقبح من الأمور البديهية التي يدركها كل إنسان سليم الفطرة، فهو يدرك أن جزاء الإحسان إلا الإحسان، ويدرك أن العمل بالميثاق حسن ومخالفته قبح، وخيانة الأمانة قبح ومخالفة الموعد بدون عذر قبح، إذن العقل يدرك الحسن والقبح، لأن هذه الأفعال بديهية ومتعارف عليها، والشرع لا ينكرها بل يضع لها أما ثواب أو عقاب، إن من علامات المنافق عدم الأمانة وعدم الوفاء بالوعد، وكذلك إذا تحدث كذب، فهذه أفعال قبيحة من الناحية الشرعية والعقلية، ولقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: مِنْ عَلَامَاتِ الْمُنَافِقِ ثَلَاثَةٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ⁴⁵.

إن أغلب الفقهاء يقولون بأن العقل يدرك الحسن والقبح من الأفعال، وهذا الإدراك ليس بالضرورة أن يستلزم موافقة الشرع، ((إن الحسن والقبح يدركان بالعقل، ولكن ذلك لا يستلزم حكماً في فعل العبد، بل يكون الفعل صالحاً لاستحقاق الأمر والنهي، والثواب والعقاب من الحكيم الذي لا يأمر بنقيض ما أدرك العقل حسنه، أو ينهى عن نقيض ما أدرك العقل قبحه، لأن ما أدرك العقل حسنه أو قبحه راجح ونقيضه مرجوح، بمعنى أن صفة الحسن في الفعل ترجح جانب الأمر به على جانب الأمر بنقيضه القبيح، وصفة القبح في الفعل ترجح جانب النهي عنه على جانب النهي عن نقيضه الحسن، عملاً في ذلك بمقتضى الحكمة التي هي صفة من صفات الله سبحانه، فلا حكم إلا من الخطاب الشرعي، ولا أمر ولا نهى إلا من قبل الشارع الحكيم))⁴⁶.

⁴⁴ - أبو حامد الغزالي، المستصفى، ص 51 - 52.

⁴⁵ - صحيح مسلم، باب بيان خصال المنافق، رقم 59، 1 \ 79.

⁴⁶ - إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، تقديم الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، ضبط نصه: أبو عبيدة

مشهور بن حسن، دار عفان، مصر، 1 \ 129.

الحقيقة أنه هناك بعض الأفعال قد تكون حسنة في أوقات معينة، ثم يأتي وقت آخر يكون فيه قبيحة، أي أنه تتغير صفات الأفعال لا يدركها العقل إلا من خلال الشرع، وهذا يدل على أن هناك تقصير في إدراك العقل لجميع صفات الأفعال، فمثلاً الأكل في شهر رمضان في النهار قبيح، لأن الشرع يقبحه بينما في غير رمضان حسن يحسنه الشرع، الصيام لا يدركه العقل إلا من خلال الشرع، ولا يقبح الأكل في نهار رمضان إلا الشرع، والعقل يأخذ بهذا التقبيح لأن الشرع يقبحه، وهذا عند المسلمين.

ولو كان قبح الكذب ذاتياً أو الصفة لازمة للذات، وهذا يعني عندما يوجد الكذب وجد القبح، ولكن قد يحسن الكذب في بعض الأحيان في مواضع معينة كما أخبر عنها صلى الله عليه وسلم: مثل الكذب على العدو أو الزوجة أو من أجل الصلح.

إن الأفعال لا بد أن تكون أم حسنة أو قبيحة، والعقل يدرك حسن بعض الأفعال وقبح بعضها الآخر، ولكن هذا الإدراك ليس بالضرورة أن يوافق الشرع فليس كل ما كان حسن عند العقل يكون حسن في الشرع، وليس كل ما كان قبيح عند العقل فعل يستقبحه الشرع، ولكن قد يعارض بين العقل والنقل، قد يستحسن العقل فعل يستقبحه الشرع والعكس كذلك.

إن الله سبحانه وتعالى عادل ومنزه عن الظلم، لأن القيام بالعدل حسن وتركه كارتكاب الظلم قبح، والله سبحانه وتعالى لا يرتكب القبح كما هو مقتضى القول بالتحسين والتقبيح العقليين، فالعقل له القدرة في بعض الأحيان على تمييز الحسن عن القبح، وإن التحسين والتقبيح من الأمور المنوطة بقضاء العقل، والله سبحانه وتعالى عادل وهو العدل وموصوف بالعدل لأنه حسن، ولا يتصف بالظلم لأنه قبيح.

العدل حسن والظلم قبيح، والله سبحانه وتعالى عدل حكيم، والحكيم يعد لا يجور، وربما يكون ما هو حسن عند العبد أو قبيحاً لا يلزم أن يكون كذلك عند الله سبحانه وتعالى، ولكن لتوضيح الأمر أن العقل يدرك حسن الفعل على وجه الإطلاق، أو قبحه كذلك، دون أن يتدخل العبد فيه سوى أنه فاعلاً مختاراً، ولكن أن يكون هذا الفعل سواء الحسن أو القبح ملزماً أو واجباً ليس بمؤثر في قضاء العقل، فعندما يثبت أن هذا الفعل قبيح أو حسن فهو عند الناس كلهم كذلك، { شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو

الْعِلْمُ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ {آل عمران: 18، فإله سبحانه وتعالى يجري العدل في جميع شؤون خلقه وتشريعه فهو عادل ذاتاً وفعلاً.

يقول سبحانه وتعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ } المائدة: 90-91، ففي هذه الآية يحرم الخمر مع أنه كان مستحب قبل الإسلام، وكانت تعد من الطيبات ومن كرم الضيافة، فكانت الخمر هي الأساس في السهرات والملذات لأنها كانت من الأمور الحسنة عندهم، ولكن الله سبحانه وتعالى قبح الخمر ونهى عنه وعن شربه، لأنه لا ينتج عنه إلا الأفعال القبيحة، فالعقل هنا وعند العرب قبل الإسلام كان يرى بأن الخمر حسن ولكن بعد نزول القرآن أصبح الخمر من القبح.

وشرب الخمر ليس منافراً للطبع بل نجده عند بعض الناس شيء حسن، ولقد كان أهل الجاهلية يستلذونه ويتمتعون به، ومن كثرة شرب الخمر واستحسانه وتلذذه جعله الله سبحانه وتعالى شراب الجنة، مع أن الشرع استقبح شرب الخمر، ومع أنه استقبحه بعض العقلاء قبل الإسلام، وهناك من لم يشرب الخمر قبل الإسلام، والخمر في الجنة يختلف عن الخمر في الدنيا، ففي الجنة ما لم يخطر على قلب بشر.

الحسن هو ملاءمة الطبع، والقبح هو منافرتة، فم الواجب إنقاذ الغريق، وإنقاذه حسن ولكن ليس ملزم بإنقاذه عندما لا يعرف الإنسان العوم، ولكن لا تفقد الأمل في محاولة إنقاذه، واتهام البريء قبح لأن الإنسان عندما يكون برئ فهو يكون في الحسن ولا نحكم عليه بالقبح، والحسن هو الكمال "الكمال لله" والقبح هو النقص فالعلم حسن والجهل قبح، والحسن يستحق الثواب والقبح يستحق العقاب والذم واللوم.

إن الله سبحانه وتعالى عندما يرسل الرسل فهم يأتون للتقرير أو التفصيل والتأكيد، وكشف ما هو قبيح وحسن، فالعقل يدرك إن الظلم قبيح والعدل حسن فتأتي الرسل لتأكيد ذلك وتقره، ففي بعض الأحيان يكون الفعل حسن عند العقل ولا يقر قبحه مثل الزنى، قديماً قبل الإسلام كان لا ينظر إليه أنه قبيح بل حسن، ولكن حرمة الإسلام لما فيه من مفسدة، ولهذا يُعد الزنا قبيح سواء جاء الشرع أو لم يجئ، ولكن هذا يتطلب من العقل كشف هذه الصفة فيه.

لا نستطيع أن ننكر أن العقل كاشف للحسن والقبح، وذلك لأن الإنسان ولد مفطوراً على أن الحسن حسن والقبح قبح، ((فإن الله سبحانه وتعالى فطر عباده على استحسان الصدق والعدل والعفة والإحسان، ومقابلة النعم بالشكر، وفطرهم على استقباح أصدادها، ونسبة هذا إلى فطرهم وعقولهم كنسبة الحلو والحامض إلى أذواقهم، وكنسبة رائحة المسك ورائحة النتن إلى مشامهم، وكنسبة الصوت اللذيذ وضده إلى أسماعهم، وكذلك كل ما يدركونه بمشاعرهم الظاهرة والباطنة، فيقرون بين طيبه وخبيثه، ونفعه وضاره))⁴⁷.

يقول سبحانه وتعالى: { إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلِلُونَ عَمَّا وَحُرِّمُونَهُ عَمَّا لِيُؤْطُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحْلِلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ } التوبة: 37، قبح الله سبحانه وتعالى النسئ وحرمه مع أنه كان عند الكفار أمر حسن ومباح، ولكن العقل البشري قد يرى ما هو حسن بالنسبة له مع أنه عند الله قبيح، وهذا يدل على إن هناك أمور لا يستطيع العقل إدراكها فهي أمور غيبية لا يعلم بها إلا الله سبحانه وتعالى، ((اتفاق العقلاء على حسن الشكر وقبح الكفران لا سبيل إلى إنكاره، وذلك مسلم لكن في حقهم، لأنهم يهتزون ويرتاحون للشكر ويغتمون بالكفران، والرب تعالى يستوي في حقه الأمران فالمعصية والطاعة في حقه سيان))⁴⁸.

هل العقل هو المدرك للحسن والقبح؟ فإن كان هو الكاشف عن الحسن والقبح - وهذا أمر قد يكون مسلم به - وقد يشكك في هذا الإدراك - لأن مهما كانت الدقة والإتقان في الكشف فإن هناك أمور لا يستطيع أن يحيط بها، ذلك من شأن الواحد الأحد الذي " وسع كل شيء علماً"، ((العقل يعرف طريق الأمن ثم الطبع يستحث على سلوكه، إذ كل إنسان مجبول على حب نفسه وعلى كراهة الألم، فقد غلظتم في قولكم إن العقل داع بل العقل هاد والبواعث والدواعي تنبعث من النفس تابعة لحكم العقل، وغلظتم

⁴⁷ - ابن القيم، مدارج السالكين، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، لبنان، 1983م، 1 \ 253.

⁴⁸ - أبو حامد الغزالي، المستصفى، ص 50.

أيضاً في قولكم إنه يثاب على جانب الشكر والمعرفة خاصة، لأن هذا الخاطر مستنده توهم غرض في جانب الشكر يتميز به عن الكفر وهما متساويان بالإضافة إلى جلال الله تعالى⁴⁹.

لقد شغلت قضية التحسين والتقبيح بال كثير من المفكرين والعلماء والفقهاء منذ أقدم العصور إلى يومنا هذا، إذ قلما يتفق أن يخوض باحث في العلوم الإنسانية دون أن يشير إليها، لعلاقتها بعلم الكلام والأخلاق، والفقه وأصوله، وعلماء الكلام يتخذوا الحسن والقبح أساساً لقضائه البات في المسألتين الحسن والقبح، حيث إنهم يحسنون الحسن ويقبحون القبيح، والقائل بالحسن والقبح العقليين لا يفرض على الله تكليف، بل يستدل من خلال ما عنده من صفات، وكون الشريعة الإسلامية هي الخاتمة والأخيرة والأحكام فيه ثابتة، وكل حكم شرعي يستمد حكمه من الشريعة فهو حكم دائم، فيكون الحسن حسن على كل حال والقبح قبيح، ((العقل هو المبيح لأنه خير بين فعله وتركه إذ حرم القبح وأوجب الحسن وخير فيما ليس بحسن ولا قبيح، قلنا: تحسين العقل وتقبيحه قد أبطلناه وهذا مبني عليه فيبطل، ثم تسمية العقل مبيحاً مجاز كتسميته موجباً، فإن العقل يعرف الترجيح ويعرف انتقاء الترجيح ويكون معنى وجوبه رجحان فعله على تركه والعقل ذلك، ومعنى كونه مباحاً انتقاء الترجيح، والعقل معرف لا مبيح فإنه ليس بمرجح ولا مسوّ لكنه معرف للرجحان والاستواء))⁵⁰.

المصادر والمراجع:

- 1- إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، تقديم الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد، ضبط نصه: أبو عبيدة مشهور بن حسن، دار عفان، مصر.
- 2- ابن القيم، مدارج السالكين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1983م.
- 3- ابن القيم، مفتاح دار السعادة، تحقيق: د. وديع زيدان حداد، دار المشرق، بيروت، لبنان.
- 4- ابن تيمية، الرد على المنطقيين، إدارة ترجمان السنة، لاهور، باكستان، ط3، 1898هـ.
- 5- ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع عبدالرحمن بن محمد العاص، ط1، 1398هـ.
- 6- ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1985م.

⁴⁹ - المصدر السابق، 49-50.

⁵⁰ - نفسه، ص 51.

- 7- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط1، 1990م، مادة عقل.
- 8- أبو حامد الغزالي، المستصفى، تحقيق: محمد عبدالسلام عبدالشافى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- 9- أبو حامد الغزالي، المنحول من تعليقات الأصول، تحقيق: محمد حسن هنيدي، دار الفكر، دمشق، ط2، 1980م.
- 10- أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بجر النسائي، سنن النسائي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية.
- 11- أحمد بن علي بن برهان البغدادى، الوصول إلى الأصول، تحقيق: د. عبدالحميد أبو زنيد، مكتبة المعارف، الرياض، سنة 1983م.
- 12- أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، مسند الإمام أحمد، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- 13- سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبي داود، الناشر: المكتبة العصرية.
- 14- عبدالملك الجويني، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: د. عبدالعظيم الديب، دار لأنصار، القاهرة، ط2، 1400هـ.
- 15- عثمان بن أبي بكر المقري "ابن الحاجب"، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، دار الباز، مكة المكرمة، ط1، 1985م.
- 16- الفيروز، القاموس المحيط، دار الفكر، بيروت، 1978م، مادة العقل.
- 17- القاضي عبدالجبار، المغني، المؤسسة المصرية للتأليف والنشر، مصر.
- 18- القاضي عبدالجبار الهمداني، المحيط بالتكليف، تحقيق عمر السيد عزمي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأبناء والنشر، مصر.
- 19- محمد الخضر بك، أصول الفقه، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط6، 1389هـ.
- 20- محمد بن أحمد السرخسي، أصول السرخسي، لجنة إحياء المعارف النعمانية، تحقيق أبي الوفاء محمد بن علي البصري، المعتمد في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983م.
- 21- محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري، لناشر: دار ابن كثير.
- 22- محمد بن علي بن حجر العسقلاني، شرح الباري صحيح البخاري، الناشر: دار الريان للتراث.
- 23- محمد بن عمر الرازي، المحصول في أصول الفقه، تحقيق د. جابر العلواني، مطبوعات جامعة الإمام، ط1، 1981م.
- 24- محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، سنن الترمذي، دار الكتب العلمية .
- 25- مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.